

تعليمات رقم (51) لسنة 2015
تعليمات لوحة شرف الجامعة والكلية في جامعة البترا

President's & Dean's Honor list

- المادة (1):** تُسمّى هذه التعليمات " تعليمات لوحة شرف الجامعة، والكلية في جامعة البترا"، ويُعملُ بها ابتداءً من تاريخ إقرارها من مجلس الجامعة¹.
- مادة (2):** يكون للكلمات والعبارات الآتية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصّصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على غير ذلك:
- | | |
|-----------|--|
| الجامعة | : جامعة البترا. |
| الرئيس | : رئيس الجامعة. |
| العميد | : عميد الكلية المتحقّق بها الطالب. |
| الكلية | : الكلية المتحقّق بها الطالبة. |
| فصل دراسي | : الفصل الأول، أو الثاني من كل عام جامعي. |
| الطالب | : الطالب المتميّز الحاصل على معدل (3.67) نقطة أو أكثر. |
- المادة (3):** تُسري أحكام هذه التعليمات على الطلبة المنتظمين، والمسجّلين للحصول على درجة البكالوريوس في كليات الجامعة.
- المادة (4):** يوضع اسم الطالب على لوحة شرف الجامعة والكلية في أيّ فصل دراسي (ما عدا الفصل الصيفي) وفقاً لما هو وارد في المادة (10) الفقرة (ق/1 و ق/2) من تعليمات رقم (17) لسنة 2015 تعليمات منّح درجة البكالوريوس في جامعة البترا.
- المادة (5):** تقوم عمادة القبول والتسجيل بإعداد قوائم الطلبة الموضوعين على لوائح شرف الجامعة، والكلية في نهاية كل فصل دراسي، ما عدا الفصل الصيفي.
- المادة (6):** تكون لائحة شرف الجامعة والكلية على شكل قوائم مطبوعة مُثبت عليها اسم الطالب ومعدّله الفصلي، وتُعلّق القوائم على لوحة معدّة خصيصاً في نهاية كل فصل دراسي (ما عدا الفصل الصيفي).
- المادة (7):** يقوم العميد عند استلامه القوائم بالإيعاز لدائرة الصيانة لإعداد الأسماء، ووضعها على لائحة الشرف في كل كلية، ويقوم عميد القبول والتسجيل بالإشراف على لوائح شرف الجامعة.
- المادة (8):** رئيس الجامعة، وعمداء الكليات المعنيّون، وعميد القبول والتسجيل مسؤولون عن تنفيذ أحكام هذه التعليمات.
- المادة (9):** يبتّ رئيس الجامعة في الحالات التي لم يردّ فيها نصّ في هذه التعليمات.

¹ في جلسته رقم (1-2015/2016) بتاريخ 2015/10/27

